

هيئة الأوراق المالية

الرقم: ١١١٢ / ٢١٩٦

التاريخ	٢٠٠٩/١٠/٢٦
المقرض	بورصة عمان
الدائرة الإدارية	الديوان
الرقم المتسلسل	٢٠٠٩
رقم الملف	٨٨١٩ - ٤١٢٥
الجهة المختصة	٧١ الادارة العامة

RELEASE OF CAPITAL - ٣٤٥٨ - ٦١١٥٦٢ - ١

السادة / شركة وادي الشتا للاستثمارات العامة م.ع.م المحترمين

تحية طيبة،

بالإشارة إلى كتابكم رقم ٢٠٠٩/٨/٧٣٦ المؤرخ في ٢٠٠٩/٨/١٩ بخصوص تسجيل أسهم
الزيادة في رأسمال شركتكم.

أرجو إعلامكم بقرار مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية رقم (٢٠٠٩/٥٦٧) المتخذ في
جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/١٠/١ والمتضمن الموافقة على تسجيل أسهم الزيادة في رأسمال
شركتكم البالغة (٥) مليون سهم، بطرح هذه الاسهم للاكتتاب عن طريق العرض العام لمساهمي
الشركة بقيمة اسمية دينار واحد للسهم وإنفاذ نشرة الإصدار المتعلقة بذلك شريطة ما يلي:

١. حظر التصرف بأسهم زيادة رأس المال المكتتب بها من قبل أعضاء مجلس
إدارة الشركة والناشئة عن الأسهم المملوكة لهم كما في نهاية اليوم
الخامس عشر من تاريخ موافقة المجلس على تسجيل أسهم الزيادة في
رأس المال لمدة سنة من تاريخ استكمال اجراءات الاصدار لدى مركز إيداع
الأوراق المالية.

٢. السماح بتداول حقوق اكتتاب أعضاء مجلس إدارة الشركة فيما بينهم فقط
على أن تخضع الأسهم الناشئة عنها لنفس الحظر المفروض المشار إليه في
البند (١) أعلاه.

٣. يستثنى من أحكام المادة (١٤/أ) من تعليمات التعامل بحقوق الاكتتاب أسهم
زيادة رأس المال غير المكتتب بها من قبل أعضاء مجلس إدارة الشركة.

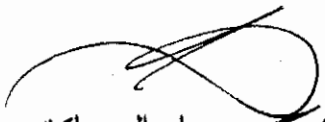
وعليه يرجى استكمال الإجراءات التالية:

١. نشر صيغة إعلان طرح الأسهم للاكتتاب لمساهمي الشركة في صحيفتين
يومييتين محليتين مرتين على الأقل مع الإشارة بوضوح إلى رقم وتاريخ قرار
مجلس المفوضين بالموافقة على تسجيل هذه الأسهم وذلك قبل مدة لا تقل عن
سبعة أيام من التاريخ المحدد لبدء فترة التداول بحقوق الاكتتاب.



٢. يكون حق الاكتتاب لمالكي الأسهم كما هم في نهاية يوم ٢٠٠٩/١٠/١٥ وهو اليوم الخامس عشر من تاريخ موافقة الهيئة على تسجيل هذه الأسهم وحق ممارسة الاكتتاب لحملة حقوق الاكتتاب كما هم في نهاية يوم العمل الخامس لتداول هذه الحقوق.
٣. تسديد رسوم التسجيل البالغة (١٥,٠٠٠) خمسة عشر ألف دينار فقط وبأقرب فرصة ممكنة.
٤. إعلام الهيئة خطياً بعدد الأوراق المالية التي تم تغطيتها وقيمتها وفئات توزيعها والإعلان عن ذلك من خلال صحيفة يومية واحدة على الأقل حال الانتهاء من كافة إجراءات الاكتتاب في الأوراق المالية وتخصيصها .
٥. إعلام الهيئة بالتغيرات التي طرأت على ملكية الأشخاص المطلعين وكبار المالكين.
٦. مراجعة مركز إيداع الأوراق المالية وبورصة عمان لاستكمال الإجراءات لديهم، مع ضرورة التقيد بالمدد القانونية لإنهاء إجراءات الإصدار وفقاً لقرار مجلس المفوضين رقم (٢٠٠٥/٦٢٤) المؤرخ في ٢٠٠٥/١٢/١٨ والذي تم تعميمه بموجب كتاب الهيئة رقم ٤٧٣٥/٢/١ المؤرخ في ٢٠٠٥/١٢/١٩.

واقبلوا الاحترام،،،


الدكتور بسام الساكت
رئيس هيئة الأوراق المالية

نسخة الى: بورصة عمان/سوق الأوراق المالية.

مركز إيداع الأوراق المالية.

الدائرة الإدارية و المالية.

دائرة الأبحاث والعلاقات الدولية.

دائرة الإفصاح.

مدير الإصدار (البنك الاهلي الاردني).

امانة سر مجلس المفوضين

